

## (55) شرح روضة الناظر (الإجماع)

أحمد السويم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد. وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا علما ينفعنا سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا - 00:00:13

انك انت العليم الحكيم. اللهم يا معلم ادم ابراهيم علمنا ويا مفهم سليمان فهمنا رب اشرح لي صدري ويسر لي امري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي اما بعد فهذا هو الدرس الخامس والخمسون - 00:00:28

دروسي اه شرح روضة الناظر وجنة المناظر وقد انتهينا من الدليل من الكتاب على حجية الاجماع وشارنا الى ان هذا الدليل انما ذكره المصنف لانه الاشهر انه رد عليه جملة من الاعتراضات - 00:00:43

اجاب المصنف عنها ثم انتقل المصنف رحمة الله تعالى بعد ذلك الى الكلام عن الدليل والسنة الله المستعان لحظات نعم. اه قلنا ان المصنف رحمة الله تعالى استدل الدليل من السنة - 00:01:06

القرآن ثم تخرج على الادلة من السنة والاستدلال على حجية الاجماع بالسنة اقوى واثبت لانها اصرح واكثر يقول المصنف رحمة الله تعالى الدليل الثاني من السنة الدليل الثاني من السنة وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - 00:02:00 هو لا يقصد دليلا واحدا. يقصد جنس الدليل. الدليل الثاني من السنة ثم سيظهر سيسرد لنا جملة من احاديث يقصد يعني الدليل الثاني من السنة يعني جنس الدليل من السنة - 00:02:27

قال قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تجتمعوا امتى على ضلاله لا تجتمع امتى على ضلاله. وهذا الحديث روي بالفاظ كثيرة لا يجمع الله هذه الامة على ضلاله لم يكن الله ليجمع هذه الامة على خطأ - 00:02:42

لا تجتمع امتى على خطأ لا تجتمع امتى على ضلاله الى اخره. هذا الحديث مشهور وله الفاظ متعددة وهو صريح وهو صريح لا تجتمع امتى على ضلاله واجتمعاها على حكم من الاحكام الشرعية - 00:03:01

داخل في هذا الحديث واذا اجتمعت على حكم من الاحكام الشرعية فهي لا تجمع على ضلاله فدل على حجية الاجماع وهكذا وقال يعني الرسول صلى الله عليه وسلم ما رأه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما رأوه قبيحا فهو عند الله قبيح. وهذا اشرنا سابقا الى ان - 00:03:18

الصحيح وقفه على ابن مسعود وانه من كلام ابن مسعود على الصحيح واما رفعه فلا يصح. اما رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم فلا يصح وقال من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربقة الاسلام - 00:03:38

من عنقه من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه وهذا فيه ذم لمن فارق الجماعة من العمل بقول الجماعة العمل بالاجماع مفارقة الاجماع مذمومة فدل على انه حجة - 00:03:57

ومن فارق الجماعة مات ميتة جاهلية هذا اشبه الذي قبله وقال عليكم بالسود الاعظم وقال عليكم بالسود الاعظم يعني الاكثر يعني عليكم بما اخذوا به. عليكم بما اخذوا به وعليكم بما آآ اتفقوا عليه وعليكم بما آآ استقر رأيهم عليه - 00:04:16

وعليكم بما رأوه وهكذا وقال ثلاث لا يغل او يغل او يغل هناك اوجه في ضبط الحديث يغل يغل وقال ثلاث لا يغلوا او يغل عليهم او يغل عليهم قلب مسلم - 00:04:38

اخلاص العمل لله والمناصحة لولاة الامر ولزوم جماعة المسلمين الاخذ بالاجماع هو داخل في لزوم جماعة المسلمين ليس المراد زوم جماعة المسلمين فقط انك تلزم يعني الجماعة في صورة واحدة - 00:05:00

معنى ان تلزم جماعة المسلمين مثلا في آآ في بلد او ان تلزم جماعة المسلمين مع الامام في آآ مثلا عمل ما او في حكم ما لا هذا يدخل فيه - [00:05:23](#)

لزوم جماعة المسلمين فيما اتفقوا عليه من احكام شرعية ما اتفقوا عليه من الاحكام الشرعية ونهى عن الشذوذ يعني النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشذوذ اه وقال من شذ شذ في النار. من شذ - [00:05:39](#)

في النار الشذوذ انفراد ومقارقة في مقارقة جماعة المسلمين فالشذوذ مذموم ومن ترك ما عليه اهل الاجماع ما اتفق عليه اهل الاجماع وقوله شاذ الشذوذ مذموم وقال لا يزال طائفة من امتى على الحق او لا تزال - [00:05:57](#)

طائفة من امتى على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي امر الله هم هؤلاء الطائفة اذا اتفقوا هم على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي امر الله ليس هنا خذلهم بمعنى - [00:06:22](#)

خالفهم في الرأي وهو من من اهل الاجتهاد لا هذا لهم يعني خذل عن قولهم وقال لا يلزم ان نأخذ بقولكم وما اشبه ذلك هذا بالنظر الى الاجماع والا فالحديث ايضا يمكن ان ينظر فيه بوجه اعم - [00:06:40](#)

التمسك بالحق يدخل فيه التمسك بالاجماع يعني هذا الحديث عام يشمل الاصد بالاجماع هذا هو وقال من اراد بحبوحة الجنة من اراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة بحبوحة وسط الجنة. بحبوحة الدار - [00:06:57](#)

وسطها الدار وسطها او يقال وسطها وحتى ان الناس يقولون تبجح الرجل تبجح وهذا اذا تمكنا وتوسط في المنزل او بس الناس يستعملونه بمعنى اخر تبجح يعني توسع. هم على كل حال هو - [00:07:21](#)

بحبوحة الجنة هي وسطها خيرها قال فليلزم الجماعة فان الشيطان مع الواحد وهو مع الاثنين بعد طيب هذى الان هذى الاحاديث ظواهر. ما معنى ظواهر ليست نصوص قاطعة - [00:07:44](#)

حجۃ الاجماع لكنها ظواهر وهي تتفاوت في قوۃ الدلالة فاقواها في الدلالة اولها لا تجتمع امتی على ضلالۃ هذا او يوضحها في الدلالة. ثم يليه مراتب في في الدلالة على حجۃ الاجماع - [00:08:06](#)

دخولها في العموم النهي عن الشذوذ يعني من وجوه من جهة النهي عن الشذوذ من جهة الدخول في عموم لزوم الجماعة. من جهة كذا من جهة كذا قال وهذه الاخبار - [00:08:23](#)

لم تزل ظاهرة مشهورة بين مشهورة في الصحابة والتابعين لم يدفعها احد من السلف والخلف يعني هذه الاخبار لم تزل ظاهرة مشهورة في القرون الاولى القرون الفاضلة اصحاب متابعين تابع متابعين - [00:08:36](#)

لم يدفعها احد من السلف والخلف. ما جاء واحد واعتراض على الاستدلال بهذه الاخبار او على على آآ فهم هذه الاخبار وان يعني وانه يندرج فيها الاجماع كما سيأتي قال وهي - [00:08:55](#)

وان لم تتواءر احادتها وهذا جواب عن اعتراض مقدر ما هو الاعتراض المقدر ان هذى اخبار احد؟ فكيف تأخذون بالآحاد وتثبتون بها اصل قطعي هذا اعتراض مقدر فالجواب ما هو؟ - [00:09:11](#)

هذه الاخبار وان لم تتواءر احادتها حصل لنا بمجموعها العلم الضروري حصل لنا بمجموعها العلم الضروري. يعني تواتر معنوي تواتر معنوي حصل لنا بمجموعها العلم الضروري ان النبي صلى الله عليه وسلم عظم شأن هذه الامة وبين عصمتها من الخطأ - [00:09:24](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم عظم شأن هذه الامة وبين عصمتها من الخطأ. فمجموع هذه الاخبار بالنظر الى مجموعها يفيدنا واتروا المعنوي والتواتر المعنوي حكمه مثل حكم التواتر اللغطي. يعني ما نتراجته؟ ما اثره؟ يفيدنا العلم الضروري. يعني القطعي - [00:09:50](#)

الذى ظرورة النفس تدركه وتحصله ضرورة النفس ان النبي صلى الله عليه وسلم عظم شأن هذه الامة وبين عصمتها والخطأ. يعني الذى يسمع هذه الاخبار كلها سيستنتاج استنتاجا لا مريء فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم عظم شأن هذه الامة. لا تجتمع امتى على على الضلالۃ عليكم بالسوداء العظمى. آآ من فارق الجماعة - [00:10:10](#)

فقد مات ميتة جاهلية آآ كذلك آآ يعني لا تزال طائفة من امتى على الحق الى اخره ثم استرسل استرسل المصنف في في تأكيد

التواتر المعنوي وقال يعني هل انت تشك في قضية التوتر المعنوي؟ التوتر المعنوي موجود حتى في امور غير شرعية - 00:10:34  
قال بمثل ذلك نجد انفسنا مضطرين الى تصديق شجاعة علي يعني علي رضي الله عنه ينقل لنا في الحديث وفي الاخبار وفي التاريخ انه كان شجاعا طيب كيف تذكر وقائع مختلفة - 00:11:01

كان في في اه في الخندق كذا وفي خيبر كذا وفي سرية كذا قاد السرية الفلانية تذكر لنا اخبار متفرقة مجموعها يفيد العلم الضروري انه كان شجاعا رضي الله عنه وارضاه - 00:11:22  
علم عائشة يعني وفدها وعلمها. عائشة رضي الله عنها. ام المؤمنين كيف عرفنا انها كانت فقيهة عالمة في حديث واحد لا هذا عرفناه بعدة احاديث لما نقلت عن اه عائشة رضي الله عنها - 00:11:39

حصل لنا العلم الضروري انها كانت فقيهة لذلك كان بعض بعض التابعين يقول انت بالحديث على وجهه انت بالكذا فيثني على علمها ويثنى على يقول هذا والله العلم وهكذا يقول وان لم يكن احد الاخبار فيها متواترا بل يجوز على كل واحد منها الكذب او جردننا النظر اليه. يعني لو لو افردنا - 00:12:02

كل خبر على حدة خبر محتمل خبر احادي وقد يحتمل الخطأ والكذب هنا الكذب يطلق على الخطأ يطرق عليها الخطأ يعني الكذب في لغة اهل الحجاز يعني العرب طبعا ما هو الحجاز الان المقصود اهل الحجاز يعني قريش - 00:12:29  
قد يطلق على الخطأ ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم كذب ابو محمد اه او جاء في الحديث كذب ابو محمد يعني اخطأ من قوله عليه الصلاة والسلام ولا من قول بعض الصحابة؟ على كل حال - 00:12:49

لو جردننا النظر اليه ولا يجوز على المجموع يعني بالنظر الى المجموع سيكون هذا تواترا معنواها ويشبه ذلك ما يحصل العلم فيه بمجموع القرائن احدها لا ينفك عن الاحتمال ويحصل بمجموعها العلم الضروري - 00:13:06

نحن قدمنا في قبول خبر واحد ان الخبر الواحد اذا اقتنى به قرائن اخرى ليست خبرية قد تفيد العلم العلم اليقيني بالنسبة لهذا الخبر يعني الخبر الواحد هو والان خبر واحد - 00:13:28

اذا اقتنى به قرائن اخرى ليست قرائن خبرية يعني اه قرائن اه حالية او لما شرحنا اه كيف يكون الخبر الواحد يفيد اليقين بالقرائن؟ هذا شرحناه فكذلك الاخبار اذا تعددت - 00:13:47

نفس الخبر الواحد اذا صاحبه خبر وخبرين وثلاثة واربعة يعني اذا تعدد الاخبار في موضوع واحد مجموعها يفيد العلم اليقيني او العلم الضروري يشبه ماذا؟ يشبه الخبر الواحد الذي لم يتعدد - 00:14:06

تتعدد فيه الاخبار او الموضوع الواحد الذي لم تتعدد فيه الاخبار وانما ورد فيه خبر واحد مع تعدد القرائن. كذلك هو يفيد العلم الضروري. هذا معنى قوله ويشبه ذلك ما يحصل العلم فيه بمجموع القرائن احدها لا ينفك عن الاحتمال - 00:14:22  
ويحصل بمجموعها العلم الضروري. هذا مثل عليه المصنف رحمة الله سابقا لما قال فاننا نجد ان الانسان اذا صاحب انسانا هنالك احتمال انه يحبه فاذا وجدناه آآ يشتاق لرؤيته تأكيدت عندنا هذه القرينة. هذا قرينة الان معنوية ليست خبرية - 00:14:41  
فاذا عرفنا انه آآ يخدمه مثلا تأكيد لنا انه يحبه ايضا حتى يحصل لنا اليقين اما لو رأيناها يخدمه فقط ولما رأيت قرينة اخرى يمكن انه يختمه وهو يبغضه فهذا مقصوده بالقرائن التي احدها لا ينفك عن الاحتمال لكن مجموعها يحصل به العلم الضروري. خاصة الان عرفنا ان الاجماع - 00:15:03

اه ان هذى الاخبار اخبار السنة مجموعها يفيد العلم الضروري على ان النبي صلى الله عليه وسلم عظم شأن هذه الامة وانه بين عصمتها عن الخطأ ومن وجها اخر - 00:15:32

الان اه وجه اخر في الاستدلال بهذه الاحاديث. يعني وجه اخر من اوجه الدلاله من هذه الاحاديث. قال ان هذه الاحاديث لم تزل مشهورة بين الصحابة لم تزل مشهورة بين الصحابة والتابعين يتمسكون بها في اثبات الاجماع - 00:15:48  
الفرق بين هذا الوجه والوجه الماضي الوجه الماضي تواتره المعنوي معنوي. هي مشهورة بين الصحابة والتابعين لم يدفعها احد الوجه الاول انها مشهورة بين الصحابة والتابعين لم يدفعها احد هنا - 00:16:11

هي مشهورة بين الصحابة والتابعين ليس مجرد انه لم يدفعها احد بل يتمسكون بها اثبات الاجماع ولا يظهر فيه احد خلافا الى زمن النظم ما كان احد يظهر خلافا في الاستدلال او الاحتجاج بهذه الاخبار على حجية الاجماع - 00:16:27 حتى جاء النظم حتى جاء النظم الاخبار عن الصحابة في الداللة والتمسك بالاجماع كثيرة لعلي اقرأ لكم بعضها آآ يعني الشيء بالشيء يذكر اه لحظات اه نعم عنها هنا اين - 00:16:51

انا كنت كتبت بحثا جمعت فيه تهائيا لي من اه اثار الصحابة الدالة على حجة الاجماع ويناسب ان نقرأ الان شيئا من هذه الاثار اسردها سردا يعني من ذلك مثلا - 00:17:49

طبعا هي الاخبار هذه تنقسم الى اقسام. بعضها يعني يشبه ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من انه لا تجتمع الموتى على ضلالة وبعضها آآ يختلف في الداللة - 00:18:07

اه منها مما جاء اه في الحث على الاخذ بالاجماع ما رواه عامر الشعبي رحمه الله قال كتب عمر رضي الله عنه الى شريح ان اقض بما في كتاب الله - 00:18:21

فان اتاك امر ليس في كتاب الله فاقض بما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم. الان من من يخاطب من؟ عمر رضي الله عنه يخاطب شريح وشراح من اه شريح بن حارث الكندي. هذا من اه كبار التابعين. ادرك النبي صلی الله عليه وسلم ولم يره. وكان قاضيا لعمر وعلى - 00:18:35

عمر وعثمان وعلي جمیعا قال فان اتاك امر ليس في كتاب الله ولم يسن رسول الله صلی الله عليه وسلم فانظر ما الذي اجتمع عليه الناس فان جاءك امر لم يتكلم فيه احد - 00:18:55

فای الامرين ان شئت فخذ به وان شئت فتقدم الى اخره وفي رواية قال عمر فاقض بما قضى به الصالحون ان لم يكن في كتاب الله ولا سنة رسوله ولم يقض به الصالحون - 00:19:08

يعني ارشده الى ان ينظر في رأيه وفي رواية قال بما قضى به الصالحون وائمه العدل والحديث الثاني والاثر الثاني جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال انه قد اتى علينا زمان ولسنا نقضى ولسنا هناك - 00:19:23

ثمان الله عز وجل قدر علينا ان بلغنا ما ترون. يعني صرنا من اهل العلم فمن عرض له منكم قضاء بعد اليوم فليقظ بما في كتاب الله. فان جاء امر ليس في كتاب الله فليقظ بما قضى به نبيه صلی الله عليه وسلم. من جاء امر ليس في كتاب الله ولا قضى به النبي صلی الله عليه - 00:19:41

وسلم فليقظ بما قضى به الصالحون. هذا الشاهد فليقظ بما قضى به الصالحون. فان جاء امر ليس بكتاب الله ولا قضى به النبي صلی الله عليه وسلم ولا قضى به الصالحون - 00:19:58

وفي رواية قال فليقظي بما اجمع عليه المسلمين. فان لم يكن فيما اجمع عليه المسلمين فاجتهد رأيك وهذى الاثار استدل بها جماعة منهم شيخ الاسلام ابن تيمية ومفلح اه في اه في موضع - 00:20:08

وعلى كل حال هناك اثار اخرى يعني ابو بكر رضي الله عنه كان يقول اذا ورد عليه خصم نظر في كتاب الله ان وجد ما يقضى به قضى بينهم فان لم يجد في الكتاب نظرا في السنة فان لم يجد - 00:20:31

دعا رؤوس المسلمين وعلماؤهم فاستشارهم فاذا اجتمع رأيهم على امر قضى به الى اخره اثار كثيرة تدل على ان الصحابة انفسهم كانوا يستدلون بالاجماع ويتمسكون بهذه الاثار في اثبات الاجماع - 00:20:42

قال ولا يظهر فيه احد خلافا الى زمن النظم ان الظاء هو الذي اظهر الخلاف والنظام جاء بعدها بعد هؤلاء فهو محجوج بعمل من قبله محجوج بعمل من قبله فهل يمكن ان يأتي ان الظاء - 00:20:59

ويقول الاجماع ليس بحجة. فينسب الخطأ للصحابه والتابعين وتابعهم لا يمكن هذا لا يتصور هذا. اذا قول النظم نفسه شاذ قال ويستحيل في مضطرب العادة ومستقرها توافق الامم في اعصار متكررة - 00:21:19

على التسليم لما لم تقم الحجة بصحته. مع اختلاف الطبع وتفاوت المذاهب في الرد والقبول هذا استدلال هذا الكلام حتى لا يأتي

شخص يقول انتم تستدلون بالاجماع على حجية الاجماع. يقول لا - 00:21:37

انا لا استدل بالاجماع على حجية الاجماع. ولكن اقول يستحيل في مطرد العادة مستقرها. يعني في العادة المضطربة في الامم وفي 00:21:55 على على على من الاعصار ان يكون هناك قول يسلم به -

ولم تقم الحجة بصحتها لاحظ مع اختلاف الطياع واختلاف البلدان وتفاوت المذاهب في الرد والقبول وهناك دواعي للمناقشة والرد 00:22:14 والأخذ كما يحصل في الخلاف الفقهي في في المسائل وكما يحصل في الخبر الواحد كما سأتأتي الان -

فيستحيل في مطرد العادة انهم كلهم يتواافقون على الاستدلال بالاجماع ثم تأتي انت وتقول لا اصلا انت كنتم على ضلاله 00:22:35 وانكم انتوا اصلا كل شغلكم السابق هذا غلط. وان استدللكم بالاجماع -

غلط يعني اعصار متكررة وامم تلي امم يتمسكون بالاجماع ثم تأتي انت وتقول ان هذا خطأ وانه ليس بحجية ولا بد ان يكون 00:22:50 تمسکهم بالاجماع مبنيا على حجية لذلك قال ويستحيل في مطرد العادة ومستقرها توافق الامم في اعصار متكررة على التسلیم لما

لم تقم الحجة في صحته - 00:23:19 لكن تسلیم لشيء قامت الحجج بصحتها هذا مستحيل في العادة في مطرد العادة اما على سبيل خرق العادة ممکن -

عقلا ممکن لكن في في مطرد العادات هذا مستحيل قال مع اختلاف الطياع وهذا اثر مهم يعني ما في ما في توافق وما في اتفاق في 00:23:32 طياع وكذلك تفاوت المذاهب في الرد والقبول -

يعني في مدارس مدرسة الرأي ومدرسة الاثر مدرسة الحجاز ومدرسة الكوفة والبصرة ومدرسة العراق ومدرسة الشام والى 00:23:50 اخره. هناك اراء ومذاهب في الرد والقبول ومع ذلك كلهم متتفقون على التمسك بالاجماع -

هذا مستحيل مطرد العادة لابد يكون على الاقل فيه خلاف قال ولذلك تلاحظ يعني ولذلك تلاحظ كانه يقول لك ولذلك تلاحظ لم 00:24:08 ينفك حکم ثبت باخبار الاحاد عن خلاف مخالف ابداء تردد فيه -

ليش لانه لما ثبت باخبار الاحاد ولم يكن ثبت بطريق قطعي وابرار الاحاد بعضها الصحيح وبعضها الضعيف بعضها اه يعني آآ قطعي 00:24:25 الداللة بعضها ظني الداللة لم ينفك في الغالب ستجد ان ما كان -

اه يعني اه دليله خبر الاحاد ستجد انه هناك في الغالب خلاف اما في التصحيح والتضييف اما في الترجيح اما في اصل الاستدلال به 00:24:44 والمعارض الى اخره ومن وجه اخر -

هذا الان وجه ثالث هو ان المحتجين بهذه الاخبار اثبتوا بها اصلا مقطوعا به. طبعا نحن نقرر ونؤكد ونذكر ان الاجماع في الجملة 00:25:03 قطعي لكنه لا شك انه مراتب بعضه ليس بقطعي لكن اذا نظرنا من حيث الاصل -

من حيث الاصل هو قطعي ولا سيما فيما يتعلق باجماع العامة او الاجماعات التي هي على اشياء يعني معلومة من الدين بالضرورة 00:25:23 هناك لا شك ان هناك درجة من القطعية موجودة في في جملة من الاجماعات -

قال هو ان المحتجين بهذه الاخبار اثبتوا بها اصلا مقطوعا به يعني انت الان جعلته من من الادلة المتفق عليها وجعلته من الادلة 00:25:44 الاصلية التي تقبل بها الادلة الاخرى وترد بها الادلة الاخرى صح ولا لا -

اولا نحن نقول اصل الادلة الكتاب السنة فكتاب السنة اصل الادلة. ثم نشأ عنهم الاجماع والاجماع مستند اليهما ثم بعد ذلك جاءت ادلة اخرى تفرعت فصار الاجماع مع الكتاب والسنة تقبل به ادلة وترد به ادلة. تقبل به احكام ترد به احكام صار اصلا. من الاصول القطعية 00:25:58 عندك -

قال وهو الاجماع الذي يحكم به على كتاب الله وسنة رسوله ولذلك انت تجد انه اذا وجد الداللة في الكتاب او السنة قد اجمع 00:26:21 الصحابة على ترك ظاهرها او على عدم القول بها -

وتؤيدها انك تأخذ بالاجماع الاولى يا جماعة هل يمكن لشخص ان يأتي لايته فهم ظاهرها بفهم والصحابة كلهم تأولوها بفهم اخر 00:26:37 واجمعوا على تأويدها او على نسخها مثلا او على -

نم تقول انا اخذ بفهمي الان ظهر لنا من من يقول انا يكفي ان افهم ولا احتاج الى الرجوع الى كلام المفسرين وهذا يعني وينادي على نفسه بالجهل بهذا الكلام - 00:26:58

من يقول هذا الكلام هو وينادي على نفسه بالجهل قل انا افهم انا لا احتاج الى فهم الصحابة والتابعين ولا شيء. انا والمفسرين والائمة انا افهم بنفسي من يقول هذا الكلام في مثل هذا الزمان - 00:27:13

وينادي على نفسه بالجهل انا دعي على نفسى بالجهة ايش معنى دعني على نفسى بالجهل؟ يعني يعلم الناس اني جاهل كانه يقول للناس ترى انا جاهل النبي صلى الله عليه وسلم جمع في المدينة - 00:27:28

من غير خوف ولا سفر في رواية المطر بعضهم قال الذي قال ولا سفر قال في في موطن مالك قال اراده في المطر طيب هذا الحديث جمع بين الظهر والغروب والعشاء في المدينة - 00:27:42

جمع بين الصلاتين هل يجوز للانسان ان يأتي الصحابة انفسهم؟ هل عملوا بظاهر هذا الحديث؟ فاخذوا يجمعون الصلوات من غير سبب هل حصل منهم ذلك؟ لا يوجد وذلك الامام النووي رحمه الله تعالى يحكي الاجماع اهل العلم على ان هذا الحديث ظاهره متترك - 00:27:57

كيف ظاهر ومتترك يعني مجرد ان تجمع من غير سبب استدلالا بهذا الحديث هذا بالاجماع لا يجوز فالاجماع صار يحكم به على الكتاب والسنة. ليس المقصود يحكم به يعني انه هو المقدم عليها من حيث الاصل. لا. المقصود من حيث انه لما كان مستندا الى - 00:28:18

الى كتاب وسنة هو في الاصل وكان مصدره اتفاق. والاتفاق يعني قطعي والامة لا ترسم على ظلاله. صار ما خالفه او ما خالف ظاهره ما خالف الاجماع ظاهرة يعني ما خالفه من الكتاب والسنة - 00:28:40

اذا اذا تعارض مع ظاهر من الكتاب والسنة صار يحكم به عليه. هذا هو المقصود فقط يعني لا يذهب بالذهن الى ابعد من ذلك. بس هذا هو المقصود طيب هذا الحديث ما توجيهه؟ هل الصحابة؟ العلماء ذهبوا فيه مذاهب كثيرة بعضهم قال انه جمع صوري وبعضهم قال الجمع عند الحاجة - 00:28:58

قنابل يتسعون في باب الجمع وابن عباس في اخر الحديث قال اراد الا يحرج امته وقيل غير ذلك وقال بعضهم هذا الجمع كان في المطر وقيل غير ذلك. المهم انه - 00:29:19

من هذا مراد المصنف ان الاجماع صار يحكم به على كتاب الله وسنة رسوله يحكم به من هذه الحيثية يعني انه اذا اجمعت الامة ان هذا الاحاديث منسوخ خلص ما نشوف. اجمعت الامة ان هذه الاية متأولة خلاص متأول. اجمعت الامة على ان هذه الاية آآ مثلا ان هذه الاية - 00:29:32

خاصة في الشيء الفلاني وانها ليست بعامة خلاص. وهكذا قال ويستحيل في العادة التسليم لخبر يرفعون به الكتاب المقطوع به الا اذا استند الى مستند مقطوع به يعني هذا ايضا رجوع للعادة - 00:29:53

يستحيل انهم يسلمون في خبر التسليم لخبر يرفعون به الكتاب المقطوع به الا اذا استند الى مستند مقطوع به. هنا كلمة خبر يرفعون بالكتاب ما هو الخبر هنا المراد بالخبر هنا - 00:30:11

التسليم لخبر المقصود به الاجماع المقصود بالاجماع لان الاجماع خبر كذلك الاجماع لما يقول لنا الصحابة يقول لنا تابعون اجمعوا الصحابة على كذا فهو يخبرنا بالاجماع صح ولا لا - 00:30:32

هذا المقصود فيستحيل انهم يسلمون لخبر يرفعون به الكتاب المقطوع المقطوعة به. الا اذا استند هذا الخبر اللي هو الخبر الاجماعي الى مستند مقطوع به لابد ان يكون هناك مستند - 00:30:47

ومستند المقطوع به هنا. المقصود به طبعا سيأتينا ان شاء الله في مستند الاجماع. هناك مستندان مستند الحجية ومستند الدليل الخاص مستند الحجية المقصود هنا المستند الحجية كيف؟ يعني المقصود بالمستند في هذا السياق مستند الحجية - 00:31:09

يعني ما مستند حجية الاجماع ما مستند حجية الاجماع؟ هل هو مستند قطعي ولا ظني؟ مستند حجية الجماع قطعي اللي هو

التواءر المعنوي مضطرب العادات الى اخره الاشياء التي ذكرناها - 00:31:32

ليس المقصود بالمستند هنا المستند الجزئي في مسألة معينة. يعني مثلاً مثلاً لما نقول زكاة الفطر واجبة بالاجماع. لماذا؟ استناداً الى حديث النبي صلى الله عليه وسلم فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث الصحيح آنذاك زكاة الفطر طاعة من طعام الى اخره. هذا الان بالسند الجزئي لا لا نتكلم عن هذا - 00:31:50

نتكلم عن مستند اصل الاجماع وحجية الاجماع. هل هو مستند قطعي ولا ظني؟ قطعي لذلک يقول ويستحيل في العادة التسلیم لخبر يرتفعون به الكتاب المقطوع به الا اذا استند الى مستند مقطوع به - 00:32:08

لان المقطوع به يترتب على مقطوع به لا يمكن مقطوع به يترتب على ظني اما رفع المقطوع به بما ليس معلوماً فقط هذا الكلام فيه نقص الحاشية قال اما رفع المقطوع به بما ليس بمقطوع فليس معلوماً - 00:32:22  
اما رفع المقطوع فيما ليس بمقطوع فليس معلوماً يعني لا يمكن ان يكون هناك رفع للمقطوع بشيء ليس في مقطوع هذا سيكون امراً ظنياً والظني هذا لا لا نسلمه لا نقول هو هو المستند - 00:32:43

طبعاً هذى في النسخة انا النسخة عندي نسخة اخرى طبعها التي كنا نشرح عليها سابقاً ما ادرى هو نقل عن المخطوط او نقل عن المستنصفي عدل العبارة. قال اما رفع المقطوع به بما ليس بمقطوع فليس معلوماً. يعني موافق العبارة الغزالى. فلعله عدل - 00:33:05

او وجدها في نسخة مخطوطة على كل حال المقصود ما هو نحن نقول ان رفع المقطوع به لا يكون الا بمقطوع به مستند الى مقطوع به اما رفع المقطوع به - 00:33:21

بما ليس بمقطوع به هذا امر يعني ظني وذاك قال فليس معلوماً ليس معلوماً رفع المقطوع بما ليس بمقطوع هذا ليس بمحقق اصلاً رفع المقطوع به لان لان القوة غير متساوية هنا الان - 00:33:42  
فليس معلوماً يعني ما معنى فليس معلوماً؟ رفع المقطوع به بما ليس بمقطوع فليس معلوماً. للمعلوماً يعني ليس متيقناً. ليس متيقناً نحن نتiqن رفع المقطوع به بالمقطوع به وثبت بذلك استناده الى مقطوع به - 00:34:03

اما رفع المقطوع به لما ليس من مقطوع به هذولاً ليس بمتيقناً ويعني مشكوك فيه هذا امر مشكوك فيه قال حتى لا يتعجب متعجب اللي هو نفسه هذا المعتبر ولا يقول قائل وهذا النظام كيف ترتفعون الكتاب او المعتبر عموماً على الاجماع؟ كيف ترتفعون الكتاب القاطع - 00:34:24

ويقول قائل كيف كيف يرتفعون او كيف ترتفعون؟ الكتاب القاطع باجماع مستنده غير معلوم الصحة نقول الكتاب القاطع حينما نرفعه نرفعه باجماع مستنده معلوم الصحة يعني متيقن. وما المقصود بالمستند هنا يا جماعة؟ تذكر مرة اخرى - 00:34:48  
مستند الحجية ولا مستند الخاص ها خطأ مستند الحجية ركز معى جزاً الله خير مستند الحجية يعني مستند حجية الاجماع مقطوع به سند حجية الاجماع مقطوع به. اما مستند الخاص فهذا سيأتينا انه قد يخفى اصلاً. وقد يكون خبر واحد. وقد يكون قياساً - 00:35:11

وقد يكون قد يكون فالعبرة هنا بماذا؟ نحن الان نريد ان نثبت حجية الاجماع والمعتبر يريده ان يخالفنا في ذلك ويقول كيف تثبتون اصلاً مقطوعاً به؟ اللي هو ايش؟ حجية الاجماع بأخبار احادي. لا تجتمعوا - 00:35:39

على ظلالة وعليكم بالسود الاعظم الى اخره. هذى اخبار احادي. نقول اما الاجماع الذي نحن نثبته والذي يحكم به على الكتاب والسنة ويرفع المقطوع به لا نقول انه قد ثبتت حجيته بامر ظني وأخبار - 00:35:56

واحد مجردة بل بامر قطعي وهو مجموع هذه الاخطار الذي يفيد التواءر المعنوي اذا مستند حجية الاجماع وان كان هو اخبار احادي انه مستند قطعي. لاننا لا ننظر الى افراد هذه الاخبار. بل ننظر الى مجموع هذه الاخبار - 00:36:13

الذى يفيد التواءر المعنوي. هذه من جهة ومن جهة اخرى الا ووجهه التي ذكرها المصنف. وهو انها لم تزل ظاهرة مشهورة عند الصحابة لم يدفعوها وان هذه الاخبار لم تزل ظاهرة مشهورة عند الصحابة والتابعين يثبتون به الاجماع ويستدلون به الاجماع والوجه

في مطارد العادات على على تكرر الاعصار واختلاف الامم ان يتواافقوا على شيء لم تقم لم يقم الدليل على حجيته الى اخره قال وكيف يذهب عنه جميع الامة الى زمن النظام فيختص هو بالتبه له - 00:36:53

يعني ما شاء الله ما انتبه لان لقضية ان الاجماع غير مقطوع به وانه مستند الى غير مقطوع به الا النظام. وكل الامم السابقة ما انتبهوا يعني هل يعقل هذا؟ الصحابة ما ما تفطنوا. والتابعون ما تفطنوا. وتتابع التابعين ما تفطنوا. كلهم لم يتفطنوا الى آآ الى ان الاجماع لم استند - 00:37:10

الى امر غير مقطوع به فجاء النظام ونبهنا الى ذلك هل هذا متصور؟ غير متصور فين المتصور؟ هذا يلزم منه تخطئة الامة وانهم كانوا على ظلال وانهم كانوا قد غاب عنهم الحق - 00:37:31

القرون الفاضلة اذا هذا بعيد كيف يذهب عنه جميع الامة يعني يذهب عن مستند الاجماع وانه ظني في في نظره يعني الى زمن النظام فيختص بالتبه له يعني هو الذي تبه الى ان مستند الاجماع كان ظنيا - 00:37:45

اذا لما قررنا اذا تقرر ان النظام قد شذ في هذا وانه يستحيل ان يتتبه هو له ويختفي على الامة جميعا قبله عرفنا انه كان ان مستند الاجماع في حجيته قطعي وليس بظني - 00:38:02

هذا وجه الاستدلال هذا وجهه الاستدلال هكذا يعني نكون انتهينا بالاستدلال من السنة اذكر مرة اخرى ان مبحث الاجماع مهم جدا وظبطه مهم يعني هو في الواقع اصول الفقه عموما - 00:38:17

عموما مهمة جدا وفي هذا الزمان تشتت الحاجة اليها. لقلة الات الناس وضعف الفهوم وكثرة المشككين في الشريعة وهناك ثلاث ابواب من اهم ما يكون باب باب السنة اولا لكترة المعترضين عليه - 00:38:38

فضبطه مهم جدا وكتب حتى الكتب في يعني ينبغي لطالب العلم ان يضبطه من جهة الجهة الحديثية يعني مصطلح الحديث ومن جهة اصول الفقه ويكون عنده اطلاع على آآ يعني الكتب التي عنيت بالدفاع عن السنة - 00:38:57

الامر الثاني باب الاجماع. ايضا لكترة الطاعنين فيه والباب الثالث باب القياس هذا للفقيه يحتاجه الفقيه. يعني من لا يضبط القياس ليس بفقيه. من لا يضبط باب القياس ليس بفقيه - 00:39:14

والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:39:28